

الفقه على المذاهب الأربعة

لا توجد حقيقة خطبتي العيدين إلا إذا تحققت أركانها هي كأركان خطبتي الجمعة إلا في الافتتاح فإنهما يسن افتتاحهما بالتكبير وقد ذكرنا عدد التكبير المطلوب في كيفية صلاة العيدين فارجع إليه . أما خطبة الجمعة فإنها تفتتح بالحمد وقد ذكرنا أركان الخطبتين عند كل مذهب تحت الخط (الحنفية قالوا : خطبة العيدين كخطبة الجمعة لها ركن واحد وهو مطلق الذكر الشامل للقليل والكثير فيكفي لتحقيق الخطبة المذكورة تحميدة أو تسبيحة أو تهليلة نعم يكره تنزيها الاقتصار على ذلك ولا تشترط عندهم الخطبة الثانية بل هي سنة كما يأتي في الجمعة .

المالكية قالوا : خطبتا العيدين كخطبتي الجمعة لهما ركن واحد وهو أن يكونا مشتملتين على تحذير أو تبشير كما يأتي في " الجمعة " .

الحنابلة قالوا : أركان خطبة العيدين ثلاثة : أحدها . الصلاة على رسول الله ﷺ ويتعين لفظ الصلاة ثانيها : قراءة آية من كتاب الله تعالى يلزم أن يكون لهذه الآية معنى مستقل أو تكون مشتملة على حكم من الأحكام فلا يكفي قوله تعالى : { مدها متان } ثالثها : الوصية بتقوى الله تعالى وأقلها أن يقول : اتقوا الله واحذروا مخالفة أمره أو نحو ذلك . أما التكبير في افتتاح خطبة العيد فهو سنة بخلاف الجمعة فإن افتتاحها بالحمد ركن من أركان الخطبة كما يأتي .

الشافعية قالوا : أركان خطبة العيدين أربعة : أحدها : الصلاة على النبي ﷺ في كل من الخطبتين ولا بد من لفظ الصلاة فلا يكفي رحم الله سيدنا محمد ﷺ ولا يتعين لفظ محمد بل يكفي أن يذكر اسما من أسمائه الطاهرة ولا يكفي الضمير في ذلك ولو مع تقدم المرجع على المعتمد ثانيها : الوصية بالتقوى في كل من الخطبتين ولو بغير لفظها فيكفي نحو وأطيعوا الله ولا يكفي التحذير من الدنيا وغرورها في ذلك بل لا بد من أن يحثهم الخطيب على الطاعة ثالثها : قراءة آية من القرآن في إحدى الخطبتين والأولى أن تكون في الخطبة الأولى ويشترط أن تكون آية كاملة إذا كانت الآية قصيرة أما الآية الطويلة فتكفي قراءة بعضها وأن تكون الآية مشتملة على وعد أو عيد أو حكم أو تكون مشتملة على قصة أو مثل أو خبر فلا يكفي في أداء ركن الخطبة أن يقول : " ثم نظر " رابعها : أن يدعو الخطيب للمؤمنين والمؤمنات في الخطبة الثانية ويشترط أن يكون الدعاء بأمر أخروي كالغفران فإن لم يحفظ فيكفي أن يدعو لهم بالأمر الدنيوي كأن يقول : اللهم ارزق المؤمنين والمؤمنات ونحو ذلك وأن يكون الدعاء مشتملا على الحاضرين في نية الخطيب بأن يقصدهم مع غيرهم فلو قصد غيرهم بالدعاء بطلت

الخطبة أما افتتاح خطبة العيدين فيسن أن تكون بالتكبير المذكور في كيفية صلاة العيدين
بخلاف افتتاح خطبة الجمعة فلا بد أن تكون من مادة الحمد نحو الحمد لله أو أحمد الله أو نحو
ذلك وذلك ركن من أركان خطبة الجمعة كما ستعرفه)